

قانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨٧

بمد العمل بالقانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٨٠ بتفويض رئيس الجمهورية
في إصدار قرارات لها قوة القانون في شأن تأمين اقتصاديات البلاد

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يستمر العمل بالقانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٨٠ بتفويض رئيس الجمهورية في إصدار
قرارات لها قوة القانون في شأن تأمين اقتصاديات البلاد، وذلك لمدة سنة تبدأ
من تاريخ إنتهاء المدة المنصوص عليها في القانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٨٦

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ شوال سنة ١٤٠٧ هـ (١٧ يونيو سنة ١٩٨٧ م)

حسنى مبارك